

## ( المادة الرابعة )

يكون لنائب رئيس مجلس الوزراء للتنمية الشعبية الصلاحيات والسلطات اللازمة لوضع سياسة وخطط وبرامج مشروعات التنمية الشعبية التي تقرها اللجنة ويعتمدها مجلس الوزراء موضع التنفيذ . وله في سبيل ذلك حق الإشراف والمتابعة والتوجيه دلي المشروعات التي تدخل في مسؤولياته وتقتضيها المهام الموكولة إليه بموجب أحكام هذا القرار ، كما يكون له اقتراح التنظيمات الإدارية اللازمة لمواجهة هذه المسؤوليات والمهام والاستعانة في ذلك بذوى الخبرة والكفاءة الخاصة .

## ( المادة الخامسة )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ ربيع الآخر سنة ١٤٠١ ( ١٩ مارس سنة ١٩٨١ )

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

( المادة الأولى )

تمنح الجنسية المصرية إلى السيد / خالد كريم عبد العزيز آل مسلم السوداني الجنسية والمولود عام ١٣٦٨ هجرية .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ ربيع الآخر سنة ١٤٠١ ( ١٩ مارس سنة ١٩٨١ )

أنور السادات